كاستاذ العلم للمتكلم بقوله للمخاطب حفظت التوراة فانه لم يذكر وكقولك في
شان من يوذي المسلمين بلسانه او يده المسلم المسلمون من لسانه
ويده فانه يفاد به ان هذا الشخص الموذي ليس بمسلم اي هو
كناية عن نفي صفة الاسلام عن الموذي وهو غير مذكور في الكلام لكن
يستفاد هذا من عرض الكلام بضم العين سنية اي عرض الكلام
اي جانبه وطرفه من غير ان يستعمل في شيء من اجزائها والمراد ان المعنى
المقصود يفهم من اشارات الكلام لا من لفظه نحو حفظت التوراة لم يستعمل
في لازم معناه على سبيل المجاز مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع
له بل استعمل في لازم معناه على سبيل الكناية العرضية وهي اثبات
صفة لم يذكر ذلك والاثبات في الكلام والكناية لفظ اريد به لازم معناه
مع جواز ارادة معناه الحقيقي معه فلا يضير اللفظ به اي بما ذكر
من افادة هذا المعنى من عرض الكلام مجازا اصلا لامن حيث سريان
المجاز الى الكل كما لا يضير حقيقة فلا يتاتي كونه استعارة تمثيلية
فلا يرد على المصنف قال شيخنا الدمنهوري وفي جواب بحث لاه طاهر
كلام المصنف ان المركبات المقصود بها افادة لازم الخبر مستعملة
في اللازم على سبيل المجاز دون الكناية لوجود القرينة المانعة
عن ارادة الموضوع له وهي علم المخاطب بالحكم وللمصنف في
هذا المقام اي مقام كون الاستعارة التمثيلية لا تجوز في بيت من
اجزاء بها حاشية بعنوانها ماذكرناه اي بقولنا وعن نقول
الخ اي من ان التمثيلية باقية على ما كانت عليه لكنا نقلها ليكون
شرحا جامعا وفي نسخة جامعة فيكون صفة لمحذوف اي
فوائد جامعة فيكون صفة لمحذوف اي تواليد جامعة لحواشيه رعاية
اي حفظا لحق مكتوبه او ماكتبه من الحواشي وهي اي الحاشية هذه
الالفاظ التي متذكر اجزاء المركب المسمى استعارة تمثيلية اجزاء
مبتدا خبره محذوف تقديره تقديره باقية على ما كانت عليه وقبل

بقوله

من سلم

يتقوينية قوله في آخر الفصل لعبارة بل هي باقية على حالها الخ اي خبره
قوله الا انه الخ على جزء زيد وان كثر ماله الا انه قيل فيكون قوله
وان كان لها اي للاجزاء مدخل في انتزاع اي اخذ وجه الشبه بين المشبه
والمشبه به جملة حالية وفيه قصور لان الحامد قد تلاحظ في انتزاع الهيئة
المشبه بها ايضا الا انه ليس ينبغي منها اي من الاخر على انفراده
تجوز باعتبار هذا المجاز في التمثيل المتعلق بمجموعها
اي بالهيئة المنتزعة من مجموعها بل هي باقية على حالها اي
وصفها الذي كانت عليه قبل هذا التجوز من كونها حقيقة
او مجازا فان قلت هذا ينافي قول المصنف المتقدم يجاز المركب
تكون حقايق او مجازات او مختلفات فجمع لفظ الحقيقة والمجاز والمراد
افرادها واراد لفظ المختلفات ولم يذكرها المصنف اجيب عن الثاني
بان او في عبارة المصنف مانعة خلو فتجوز الجمع لان صورة الاختلاف
لم تخل عن الحقيقة والمجاز بل الاجزاء متصفة بمجموع الحقيقة
والمجاز على وجه التوزيع اي البعض حقيقة والبعض مجاز وعن الاول
بان الشرط تواتي مفردات التركيب فلذا جمع والمصنف تواتي المجموع اي نفس
التركيب فلذا افرد اي نفس التركيب سببي حقيقة او مجاز اولذا اشار
المصنف للمجاز بمثالين لئلا فلا فيه صولة الاختلاف فقال اما الاول
اي الحقيقة فكما في المثال المذكور في كلام المصنف الاتي واما الثاني
اي المجاز فكما لو عبر في الكلام المذكور وهو ارانا نقدم رجلا

وهو اني ارانا نقدم رجلا ونؤخر اخرى

وتؤخر اخرى فان مفرداته كلها حقيقة عن التقديم
والتاخير والرجل بكسر الراء وسكون الجيم بلفظ مجازي كارانا
تقلقل كعبا وتربط اخر فانها مجاز في عن التقديم والتاخير
والكعب مجاز عن الرجل من اطلاق الجزء وارادة الكل
والربط مجاز عن التاخير وكما في قوله رجلا اي عظم من قابيل

Copyright Beijing Sport University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)